www.daralthaqafa.com

تنفيذ القرارات الإدارية وطلب إيقافها

دراسة مقارنة

فرنسا - مصر - الأردن

الدكتور
سليم عبد الرحمن العسولي
كلية الحقوق
جامعة عجلون الوطنية

دار الثقافة
للنشر والتوزيع
عمان - الأردن

www.daralthaqafa.com

تنفيـذ القـرارات الإداريـة
وطلـــب إيقافهـــا

دراســـة مقارنـــة

فرنســـا - مصـــر - الأردن

www.daralthaqafa.com

342, 565
رقم الإيداع لدى دائرة المكتبة الوطنية: (2026/3/1600)
المؤلف: سليم عبد الرحمن العسولي
الكتاب: تنفيذ القرارات الإدارية وطلب إيقافها
الواصفات: القرارات الإدارية - المحاكم الإدارية - القانون الإداري - الأردن
لا يعبر هذا المصنف عن رأي دائرة المكتبة الوطنية أو أي جهة حكومية أو الناشر
ISBN: 978-9923-15-382-6

الطبعة الأولى 2026م - 1447هـ

جميع الحقوق محفوظة All rights reserved Copyright ©
رتبت كافة التشريعات مسؤولية جزائية على انتهاك حقوق المؤلف وحقوق الناشر وحقوق الملكية الفكرية سواء كان هذا الانتهاك بالاستنساخ أو التصوير أو التخزين أو الترجمة أو التسجيل الصوتي أو المرئي أو تحويل المصنف (الكتاب) إلى صيغة إلكترونية و/أو بأية طريقة أخرى دون الموافقة الخطية للمؤلف والناشر مالكي حقوق الملكية، وتعتبر جميع الأفعال المذكورة أعلاه من الجرائم، وتصل عقوبتها إلى الحبس، ولم تقف التشريعات عند ذلك، بل يترتب على هذه الجرائم مسؤولية مدنية، تتمثل بمطالبة المعتدي بالتعويض عن الضرر المادي والمعنوي.
وعليه نهيب بالجميع الالتزام واحترام قانون حق المؤلف وحقوق الملكية الفكرية تجنباً للمساءلة القانونية وتحت طائلة المسؤولية الجزائية والمدنية والإدارية

الناشر:
دار الثقافة للنشر والتوزيع
أسسها خالد محمود جابر حيف عام 1984 عمان - الأردن
Est. Khaled M. Jaber Haif 1984 Amman - Jordan

عمان - شارع الملكة رانيا العبدالله (شارع الجامعة الأردنية) - مقابل بوابة العلوم للجامعة الأردنية
مجمع محمد عربيات التجاري - رقم 261 - الطابق الأول - هاتف: 5341929 6 (962+) - موبايل: 9992616 79 (962+)
Dar Al-Thaqafa For Publishing & Distributing
Website: www.daralthaqafa.com e-mail: info@daralthaqafa.com
الثقافة للتصميم والإخراج

www.daralthaqafa.com

تنفيذ القرارات الإدارية وطلب إيقافها

دراسة مقارنة

فرنسا - مصر - الأردن

الدكتور
سليم عبد الرحمن العسولي
كلية الحقوق
جامعة عجلون الوطنية

دار الثقافة للنشر والتوزيع
2026 م - 1447هـ

www.daralthaqafa.com

قائمة الاختصارات

List des Principales Abbreviations:

- **A.J.D. A.** Actualite Juridique de Droit Administratif.
- **Ass**. Assemblee.
- **C.A.A.** Cour Administrative d'Appel.
- **C.C.** Decision du Conseil constitutionnel.
- **C.E Ass.** Arret de Conseil d'tat (Assemblee du contentieux).
- **C.E.** Conseil d'Etat.
- **C.E. sect.** Arret du Conseil d'tat (Section du contentieux).
- **D**. Recueil Dalloz.
- **D.A.** Droit Administratif.
- **D.S.** Recueil Dalloz Sirey.
- **Dr. adm**. Revue de Droit Administratif.
- **E.D.C.E.** Etudes et documents du Conseil d'Etat.
- **Fasc.** Fascicules du Juris-Classeur.
- **G.P.** Gazette du Palais.
- **J.C.P.** Juris-Classeur periodique.
- **JORF.** Journal official de la Republique francaise.
- **L.G.D.J.** Librairie General de Droit et de Jurisprudence.
- **op. Cit.** Ouvrage déjà cite.
- **P.U.F**. Presses Universitaires de France.
- **Q.J.** Le Quotidique.
- **R.A.** La Revue Administrative.
- **R.D.P.** Revue du Droit public et de la science politique.
- **R.F.D.A.** Revue Francaise de Droit Administratif.
- **Rec.** Recueil d'arrets du Conseil d'Etat.
- **Req**. Requite.
- **S.** Recueil Sirey.
- **T.** Tome.
- **T.A**. Tribunal Administratif.
- **Th.** These.
- **V.** Voir.

www.daralthaqafa.com

الفهرس

المقدمة.....15
الملخص.....21

الفصل التمهيدي: ضوابط تنفيذ القرارات الإدارية.....23
المبحث الأول: نفاذ القرار الإداري.....25
المطلب الأول: نفاذ القرار الإداري الصريح.....26
المطلب الثاني: نفاذ القرار الإداري السلبي.....27
المطلب الثالث: نفاذ القرار الإداري الإلكتروني.....29
المبحث الثاني: الاحتجاج بالقرار الإداري.....32
المطلب الأول: الاحتجاج بالقرار الإداري في مواجهة الإدارة.....33
المطلب الثاني: الاحتجاج بالقرار الإداري في مواجهة الأفراد.....37
المبحث الثالث: وسائل العلم بالقرار الإداري.....41
المطلب الأول: نشر القرار الإداري.....42
الفرع الأول: المقصود بالنشر.....42
الفرع الثاني: النشر عن طريق الوسائل الإلكترونية.....43
المطلب الثاني: تبليغ القرار الإداري "الإعلان".....45
الفرع الأول: المقصود بالتبليغ أو الإعلان.....45
الفرع الثاني: وسائل التبليغ.....46
الفرع الثالث: إثبات التبليغ أو الإعلان.....51
المطلب الثالث: العلم اليقيني.....52
الفرع الأول: موقف القضاء الإداري من نظرية العلم اليقيني.....53
الفرع الثاني: إثبات العلم اليقيني.....54

الباب الأول

تنفيذ القرارات الإدارية

الفصل الأول: التنفيذ الإداري للقرارات الإدارية.....61
المبحث الأول: التنفيذ الإداري للقرار المشوب بالبطلان وتنفيذه قبل العلم به.....63
المطلب الأول: تنفيذ الإدارة للقرار المشوب بالبطلان.....64

www.daralthaqafa.com

الفرع الأول: تنفيذ القرار الباطل.....65
الفرع الثاني: تنفيذ القرار المنعدم.....67
المطلب الثاني: تنفيذ الإدارة للقرار قبل العلم به.....73
المبحث الثاني: التنفيذ المباشر.....84
المطلب الأول: موقف الفقه من امتياز التنفيذ المباشر.....85
الفرع الأول: موقف الفقه الفرنسي.....86
الفرع الثاني: موقف الفقه المصري.....88
المطلب الثاني: استخدام الإدارة للجزاءات الإدارية في تنفيذ قراراتها.....92
المطلب الثالث: تطبيقات التنفيذ المباشر.....97
الفرع الأول: استخدام الإدارة للتنفيذ المباشر في علاقتها بموظفيها.....98
الفرع الثاني: التنفيذ المباشر في علاقة السلطة المركزية بالهيئـات المحلية.....106
المبحث الثالث: التنفيذ المباشر الجبري.....120
المطلب الأول: شروط التنفيذ المباشر الجبري.....124
المطلب الثاني: حالات التنفيذ المباشر الجبري.....140
الفرع الأول: حالة عدم وجود وسائل قانونية غير التنفيذ المباشـر الجبـري تلجأ إليها الإدارة للتغلب على مقاومة الأفراد للتنفيذ.....141
الفرع الثاني: حالة الضرورة والاستعجال.....150
المطلب الثالث: مقاومة الأفراد لتنفيذ القرارات الإدارية.....158
الفرع الأول: موقف المشرع من حق المقاومة.....160
الفرع الثاني: موقف الفقه من حق المقاومة.....165
الفرع الثالث: موقف القضاء من حق المقاومة.....172
الفصل الثاني: التنفيذ القضائي للقرارات الإدارية.....180
المبحث الأول: التمييز بين التنفيذ القضائي والتنفيذ الإداري.....182
المطلب الأول: طبيعة التنفيذ القضائي.....183
المطلب الثاني: معايير التمييز بين التنفيذ القضائي والتنفيذ الإداري.....186
المبحث الثاني: الدعوى الجنائية والدعوى المدنية.....190
المطلب الأول: الدعوى الجنائية.....191
المطلب الثاني: الدعوى المدنية.....202

www.daralthaqafa.com

الباب الثاني

وقف تنفيذ القرارات الإدارية

الفصل الأول: نطاق تطبيق وقف تنفيذ القرار الإداري 213
المبحث الأول: النظام القانوني لوقف تنفيذ القرار الإداري 215
المطلب الأول: ماهية وقف تنفيذ القرار الإداري 216
الفرع الأول: مفهوم وقف تنفيذ القرار الإداري 216
الفرع الثاني: تطور نظام وقف التنفيذ في فرنسا ومصر والأردن 225
الفرع الثالث: مبدأ الأثر غير الواقف للطعن 243
المطلب الثاني: حدود تطبيق وقف تنفيذ القرار الإداري 251
الفرع الأول: القرارات الإدارية التي يجوز وقف تنفيذها 251
الفرع الثاني: وقف تنفيذ القرارات الخاضعة للتظلم الوجوبي 262
المبحث الثاني: شروط وقف تنفيذ القرار الإداري 269
المطلب الأول: الشروط الشكلية لوقف تنفيذ القرار الإداري 269
الفرع الأول: اقتران طلب وقف التنفيذ مع صحيفة الدعوى 270
الفرع الثاني: شرط تقديم الكفالة المالية 279
المطلب الثاني: الشروط الموضوعية لطلب وقف تنفيذ القرار الإداري 282
الفرع الأول: شرط الاستعجال 283
الفرع الثاني: شرط الجدية 299
الفرع الثالث: المصلحة العامة ودورها في وقف التنفيذ 319
الفصل الثاني: الحكم الصادر في طلب وقف تنفيذ القرار الإداري 324
المبحث الأول: خصائص وحجية الحكم الصادر في طلب وقف التنفيذ 326
المطلب الأول: خصائص الحكم الصادر في طلب وقف التنفيذ 326
الفرع الأول: إجراءات الحكم في طلب وقف التنفيذ 327
الفرع الثاني: الطبيعة المؤقتة للحكم الصادر بوقف التنفيذ 336
المطلب الثاني: حجية الحكم الصادر في طلب وقف التنفيذ 339
الفرع الأول: حجية الحكم في طلب وقف التنفيذ من حيث موضوعه 341
الفرع الثاني: حجية الحكم في طلب وقف التنفيذ فيما فصل فيه من مسائل فرعية 345
الفرع الثالث: حجية الحكم في طلب وقف التنفيذ بالنسبة لدعوى إلغائه 348

www.daralthaqafa.com

المبحث الثاني: الطعن في الحكم الصادر في طلب وقف التنفيذ 351
المطلب الأول: طرق الطعن في الحكم الصادر بوقف التنفيذ 352
الفرع الأول: طرق الطعن في الدول محل المقارنة 353
الفرع الثاني: حالات عدم جواز الطعن في حكم وقف التنفيذ 362
المطلب الثاني: وقف تنفيذ الحكم الصادر بوقف تنفيذ القرار الإداري 365

الخاتمة 369
المراجع 381

www.daralthaqafa.com

المقدمة

إن الإدارة عند ممارستها أعمالها الإدارية من تنفيذ للقوانين وإدارة المرافق العامة والمحافظة على الأمن العام، تتمتع بامتيازات عديدة من خلالها تقوم بممارسة أعمالها القانونية. ومن بين تلك الامتيازات إصدار القرارات الإدارية، وتعد القرارات الإدارية الصادرة عن السلطة الإدارية من أهم مظاهر تعبير الإدارة عن إرادتها في تنفيذ المهام المنوطة بها.

وتعد القرارات الإدارية من الوسائل المفضلة لدى الإدارة لتحقيق أهدافها، والقيام بأعمالها المستمدة من الدستور والتشريعات النافذة. فمن خلالها تحدث تعديلات في المراكز القانونية القائمة، أو تنشئ مراكز قانونية جديدة، أو تلغي مراكز قانونية قائمة، ودون حاجة لموافقة المخاطبين بالقرار.

ويتعين على الأفراد أو المخاطبين بالقرار الإداري تنفيذ القرارات الإدارية الموجهة إليهم، فقد صدرت تلك القرارات لكي تنفذ وتحقق الغاية من إصدارها، وهي تفرض التزامات وحقوق للموجهة إليهم. إذ إن الأصل في القرارات الإدارية أن تتمتع بقرينة المشروعية، ويفترض أن تلك القرارات الإدارية صحيحة وسليمة ومتفقة مع القانون حتى يثبت عكس ذلك.

ولكن لا بد للقرار الإداري من أن يتوفر فيه خصائص معينة حتى يصبح إدارياً كامل التكوين متمتعاً بما يترتب على هذه الصفة من نتائج. فسلامة القرار الإداري أمر تقتضيه قابليته للتنفيذ.

إن القرار الإداري ينتج آثاره منذ صدوره ويكون على الإدارة منذ هذه اللحظة أن تتقيد به. ولكنها لا تستطيع أن تحتج به في مواجهة الأفراد، بمعنى إن الإدارة لا تستطيع أن تطبق قراراتها إلا بعد معرفة ذوي الشأن بها حتى يتمكنوا من ترتيب أمورهم وفقاً لمقتضياته. ولكن تكمن هنا الصعوبة حول سلامة القرار الإداري الإلكتروني من الناحية القانونية وما يترتب عليه من آثار قانونية.

ويختلف نفاذ القرار الإداري عن تنفيذه الذي يعد الأخير عنصراً خارجاً عن القرار الإداري. وقد تتعاصر الفكرتين بمجرد استيفاء القرار الإداري كافة إجراءات اتخاذه ووسائل العلم به التي تكمل دخوله إلى حيز النفاذ، وقد يتقدم التطبيق على النفاذ أو يتأخر وحسب طبيعة القرار. فتنفيذ القرار الإداري أمر مختلف عن نفاذه في ذاته.

والأصل في تنفيذ القرارات الإدارية أن تتم طواعية واختياراً، سواء أكانت قرارات تنظيمية أم فردية، إذ إن الإدارة لا تجد صعوبة في الغالب بتنفيذها. أما إذا رفض الفرد

www.daralthaqafa.com

تنفيذ القرار الصادر بحقه، فإن الإدارة يكون أمامها وسيلتين تلجأ إليهما لتنفيذ قراراتها، التنفيذ المباشر أو الجبري من قبل الإدارة، أو التنفيذ عن طريق القضاء.

والإدارة فيما تصدره من قرارات تتمتع بامتياز آخر هام يتمثل في نفاذ تلك القرارات فور صدورها، دون أن يكون الطعن عليها بالإلغاء من أثر في هذا الشأن، تطبيقاً لمبدأ الأثر غير الموقف للطعن. وذلك على اعتبار أن القرار الإداري وسيلة هامة لتفعيل النشاط الإداري الأمر الذي يضفي عليه تلك الحماية.

إلا أن التطبيق لهذا المبدأ على إطلاقه من شأنه التضحية الكلية بمصالح الأفراد، والتي قد ينجم عنها قرارات مجحفة وظالمة تصيبهم عند تنفيذها، في الفترة ما بين الطعن عليها بالإلغاء والفصل في الدعوى، أضراراً لن يصلحها القضاء بالإلغاء.

ولأجل تحقيق التوازن بين حقوق الأفراد التي قد يهدرها تنفيذ القرار الإداري، وغاية تفعيل العمل الإداري والتي لأجلها تقرر مبدأ الأثر غير الموقف للطعن بالإلغاء. فقد تقرر وقف التنفيذ كاستثناء على هذا المبدأ، بضوابط وشروط خاصة ليتحقق التوازن المنشود.

وقصد بهذا الاستثناء الموازنة بين مصلحة الصادر بشأنه القرار الإداري، في الحماية من آثاره الضارة والتي لا يمكن تدارك نتائجها حال إلغائها. ومصلحة الإدارة في تحقيق أهداف النشاط الإداري، من خلال وسيلته الهامة المتمثلة فيما تصدره من قرارات، الأصل أن تكون نافذة مرتبة لكافة آثارها بمجرد إصدارها ما لم يعلق إصدارها على شرط أو تكون مضافة إلى أجل.

فلا يمكن الحديث عن وقف تنفيذ القرار الإداري دون التطرق إلى تنفيذ هذا القرار الإداري ذاته، على اعتبار أنه لا وقف دون دخول القرار الإداري مرحلة التنفيذ، والتي يتم بها إخراج القرار الإداري من المجال النظري إلى حيز العمل بإظهار آثاره وتحويله إلى واقع مطبق. فطلب وقف التنفيذ يتقدم به الطاعن على القرار الإداري بالإلغاء يطلب فيه تجنب آثار تنفيذه، وذلك لإمكانية حدوث نتائج لا يحمد عقباها ولا يمكن تداركها عند الحكم بإلغاء القرار الإداري.

حيث منح المشرع للفرد الحق في طلب وقف التنفيذ بشروط معينة، لعدم إساءة الإدارة لحقها في تنفيذ قراراتها الإدارية. وجعل وقف تنفيذ القرار الإداري جوازياً للقاضي في ضوء ما يراه من جديته واستعجاله، والتي يؤكدها ترجيح إلغاء القرار الإداري المطلوب وقف تنفيذه، عند الفصل في دعوى الإلغاء والتي يرتبط بها طلب وقف التنفيذ.

أهمية الدراسة:

تنبع أهمية هذه الدراسة من خلال المرتكزات التالية:

إن الاختصاص بنظر المنازعات الإدارية في الأردن كان ينعقد إلى محكمة العدل العليا، وفقاً لقانون محكمة العدل العليا لعام 1992. ولكن بعد صدور قانون القضاء الإداري

www.daralthaqafa.com

الأردني لعام 2014 أصبح القضاء الإداري على درجتين، المحكمة الإدارية والمحكمة الإدارية العليا، ويعتبر هذا نقلة نوعية في مجال القضاء الإداري الأردني. حيث اشتمل هذا القانون على مواضيع تدخل من ضمن الموضوعات المطروحة في هذه الرسالة. وأضاف هذا القانون إمكانية الطعن في الحكم الصادر في طلب وقف التنفيذ، وأيضاً أضاف المشرع طريقة تبليغ مستحدثة لم تكن موجودة وهي الوسائل الالكترونية. ونص القانون صراحة على العلم اليقيني كوسيلة من وسائل العلم بالقرار الإداري.

وتأتي هذه الدراسة للتفريق بين تنفيذ القرارات الإدارية ونفاذها، وإزالة الخلط بين هاتين الفكرتين المختلفتين، وقد تتعاصر الفكرتين بمجرد استيفاء القرار الإداري كافة إجراءات اتخاذه ووسائل العلم به، وقد يتقدم التطبيق على النفاذ كحالة توقيع قرار فردي اكسب حق بعد تبليغه لذوي الشأن. وقد يتأخر التطبيق عن النفاذ كحالة القرار الذي يتوقف تطبيقه على تصديق أو موافقة جهة أخرى، أو حالة القرار المعلق على شرط واقف أو مضاف إلى أجل واقف.

وأيضاً لبحث حق الإدارة في أن تنفذ أوامرها على الأفراد بالقوة الجبرية، إذا رفضوا تنفيذها اختياراً ودون حاجة إلى إذن سابق من القضاء، ويعد هذا الامتياز للإدارة الأكثر خطراً على حقوق الأفراد وحرياتهم، لذا لا يمكن ترك الإدارة بلا وسائل فعالة أمام مقاومة المصالح الخاصة. لأن شروط لجوء الإدارة إلى التنفيذ المباشر الجبري تعد ضمانة غير كافية بالنسبة للأفراد، فلا بد من إيجاد ضمانات للأفراد لمواجهة التصرف المباشر غير المشروع من جانب الإدارة. وأيضاً عند لجوء الإدارة إلى الطريق الأصيل لتنفيذ قراراتها الإدارية عن طريق القضاء، حيث ستبحث هذه الدراسة معايير وإجراءات اللجوء إلى الدعوى الجنائية والدعوى المدنية. وقد يحدث أحياناً أن يتمرد الأفراد على القوانين ويقاومون تصرفات السلطة العامة، ويرفضون إطاعتها والخضوع لها فهنا هل تعتبر المقاومة مشروعة؟

وكذلك لإزالة الغموض أو بداية لبحث موضوع القرارات الإدارية الإلكترونية الذي يشهد تطوراً كبيراً، إذ إن من سمات القانون الإداري المرونة والتطور، فكان من الواجب على الإدارات الحكومية أن تساير وسائل الاتصالات الحديثة لتقديم خدماتها المتنوعة لمستحقيها، ولربط الوحدات التنظيمية مع بعضها، واتخاذ القرارات وإنجاز المعاملات وتقديم الخدمة للمستفيدين منها أو المخاطبين بها بأقل تكاليف وأسرع وقت ممكن. فهنا نكون بصدد إشكالات كثيرة حول سلامة القرار الإداري الإلكتروني من الناحية القانونية، ومدى الاعتراف به، ووسائل شهره وغيرها الكثير من التساؤلات.

وأيضاً لبحث نظام وقف تنفيذ القرار الإداري، حيث تتمتع الإدارة بامتياز تنفيذ قراراتها تنفيذاً مباشراً لا يوقعه الطعن عليها بالإلغاء، وان إعمال هذا الامتياز على إطلاقه من شأنه إلحاق أضرار بالأفراد. وكأثر لاستثنائية طلب وقف تنفيذ القرار الإداري ولنظرة القاضي له بعين الريبة والشك، وقناعته في غالب الأحوال بأن الغرض منه التسويف وإعاقة

www.daralthaqafa.com

تنفيذ القرار، كسباً للوقت الذي يكون من صالح طالب الوقف. لذا لا يمكن ترك الإدارة بلا وسائل فعالة أمام مقاومة المصالح الخاصة، الأمر الذي يطرح للبحث والتعرف على الوسائل العلمية التي تكون في يد الأفراد لحمل الإدارة على عدم الخروج على مبدأ المشروعية.

إشكالية الدراسة:

لقد ذكرت سابقا أهمية دراسة المرتكزات التي تقوم عليها هذه الدراسة وهي تشكل إشكالية الدراسة بشكل عام. ولكن إشكالية هذه الدراسة بشكل خاص تتمثل في نظام وقف تنفيذ القرارات الإدارية. وإذا كان الهدف من تقرير نظام وقف تنفيذ القرارات الإدارية هو تحقيق مصلحة الطاعن في دعوى الإلغاء، والذي طلب في صحيفتها طلباً بوقف تنفيذ القرار الإداري. فانه يثور تساؤل هام حول مدى تحقيق نظام وقف التنفيذ لتلك الغاية. وإن هناك بعض المعوقات حالت دون ذلك منها تشريعية، فهي غير متكاملة ولا تغطي كل جوانبه مما أدى إلى تضارب وخلط على الصعيد الفقهي والقضائي في الدول محل المقارنة، ومنها ما هو مرهق لطالب الوقف بإلزامه تقديم كفالة مالية خصوصاً في الأردن.

وهناك أيضاً معوقات قضائية نظراً لقلة النصوص التي تنظم نظام وقف تنفيذ القرارات الإدارية، فيلاحظ على أحكام المحاكم الإدارية في هذا الشأن خصوصاً في الأردن بأنها غامضة وغير مستقرة ونادرة، ولا يوجد مبادئ قانونية ثابتة يقوم عليها القضاء الإداري في الأردن عند نظره لوقف التنفيذ، سواء مراعاته لصفة الاستعجال أو البحث في توافر شروط الوقف، وكل ذلك يصب في الإضرار بمصلحة الأفراد. ومن أجل الإحاطة بهذه الإشكالات وجب التطرق لهذا الموضوع.

أسباب اختيار هذا الموضوع:

إن الأسباب التي دفعتني إلى اختيار هذا الموضوع هو قلة الأبحاث المتخصصة في تنفيذ القرارات الإدارية وبنظام وقف التنفيذ في الأردن خصوصاً، وأن أغلب الفقهاء لم يتطرقوا إليه إلا بشكل مختصر ودون أن يبحثوا فيه بالتفصيل والتحليل للصعوبات التي تواجه هذا الموضوع، مع العلم بأن هذا الموضوع فيه اعتداء على حقوق الأفراد وحرياتهم.

وأيضاً في الآونة الأخيرة ظهرت مجموعة من الأنشطة الحكومية التي تعتمد على الانترنت والاتصالات الالكترونية، لإصدار المعاملات والقرارات الإدارية للأفراد التي يحتاجونها في مجالات إدارية متعددة. وثار العديد من التساؤلات حول سلامة هذه القرارات الإدارية الالكترونية، وما يترتب عليها من آثار قانونية في تنفيذها، وآلية الاحتجاج بها في مواجهة الإدارة.

ومن الأسباب أيضاً صدور قانون القضاء الإداري الأردني لعام 2014 والذي يعد نقلة نوعية في مجال القضاء الإداري الأردني، واشتمل هذا القانون على عدد من الموضوعات

www.daralthaqafa.com

والتي تدخل ضمن هذه الرسالة هذا من جهة. وإلى أي مدى عالج هذا القانون الثغرات التشريعية وهل هي كافية في القضاء الإداري الأردني من جهة أخرى.

منهجية الدراسة:

سوف اتبع في هذه الدراسة مناهج البحث العلمي التالية:

المنهج الوصفي: من خلال وصف نصوص القوانين والتشريعات المتعلقة بهذه الدراسة في كل من فرنسا ومصر والأردن، والأحكام القضائية الصادرة عن القضاء الإداري الفرنسي والمصري والأردني.

المنهج التحليلي: من خلال تحليل نصوص التشريعات، والأحكام القضائية وآراء فقهاء القانون الإداري والأساتذة المختصين في هذا المجال.

المنهج المقارن: من خلال مقارنة أحكام التشريع الأردني المتعلقة بموضوع هذه الدراسة بأحكام التشريع الفرنسي والمصري، بغية الوصول إلى أفضل النتائج المتوخاة من هذه الدراسة.

التساؤلات التي تطرحها الدراسة:

- ما هي الضوابط الواجب توافرها في القرار الإداري ليكون قابلاً للتنفيذ؟
- عندما يكون القرار الإداري باطلاً أو منعدماً هل يمكن مساواته من حيث إمكانية تنفيذه بالقرار الإداري السليم؟ وهل يجوز تنفيذ القرار الإداري قبل العلم به؟
- ما أهمية نفاذ القرار الإداري على عملية التنفيذ؟
- هل يمكن إثبات إصدار القرار الإداري الإلكتروني وتاريخه؟ وهل يعتد بالنشر والتبليغ الإلكتروني كوسيلة من وسائل العلم بالقرارات الإدارية؟
- في حال استخدام الإدارة القوة الجبرية لترغم الأفراد المخاطبين بالقرار الإداري على تنفيذه، هل يكون هناك مساس بحقوق الأفراد؟ وهل هناك ضوابط تنظم هذا العمل؟
- ما مدى تحقيق نظام وقف تنفيذ القرارات الإدارية لتلك الغاية؟
- ما مدى تقيد الجهات القضائية المختصة بوقف التنفيذ بالقواعد القانونية التي تحكم هذا الوقف؟
- ما مدى جواز وقف تنفيذ القرار الإداري السلبي؟
- هل يجوز الطعن في الحكم الصادر من طلب وقف تنفيذ القرار الإداري، ووقف تنفيذه؟

وللإجابة عن هذه الأسئلة وغيرها أمر يحتاج إلى دراسة بحثية وتحليلية معمقة.

www.daralthaqafa.com

خطة الدراسة:

تنفيذ القرارات الإدارية وطلب إيقافها في القانون الأردني "دراسة مقارنة" "فرنسا، مصر، الأردن".

الفصل التمهيدي: ضوابط تنفيذ القرارات الإدارية.

الباب الأول: تنفيذ القرارات الإدارية.

الفصل الأول: التنفيذ الإداري للقرارات الإدارية.

الفصل الثاني: التنفيذ القضائي للقرارات الإدارية.

الباب الثاني: وقف تنفيذ القرارات الإدارية.

الفصل الأول: نطاق تطبيق وقف تنفيذ القرار الإداري.

الفصل الثاني: الحكم الصادر في طلب وقف تنفيذ القرار الإداري.

الخاتمة.

www.daralthaqafa.com

الملخص

إن القرارات الإدارية من الوسائل المفضلة لدى الإدارة لتحقيق أهدافها وتعتبر من أهم مظاهر تعبير الإدارة عن إرادتها، ويتعين على المخاطبين بها تنفيذ هذه القرارات الإدارية الصادرة بحقهم، وتتمتع القرارات الإدارية بقرينة المشروعية ويفترض أنها صدرت سليمة وصحيحة ومتفقة مع القانون حتى يثبت عكس ذلك.

جاءت هذه الدراسة لبحث تنفيذ القرارات الإدارية وطلب إيقافها في القانون الأردني ومقارنة ذلك في النظام القانوني الفرنسي والمصري، من خلال تسليط الضوء على مواطن الخلل والقصور التشريعي والقضائي خصوصاً في الأردن، ومحاولة الاستفادة من الاجتهاد القضائي في فرنسا ومصر بهذا الشأن، والذي أرسى العديد من القواعد والمبادئ المهمة وأسس قاعدة قوية لحماية حقوق الأفراد في هذا الموضوع.

وقبل البحث في وقف تنفيذ القرار الإداري عالجنا تنفيذ هذا القرار الإداري ذاته، على اعتبار أنه لا وقف دون دخول القرار الإداري مرحلة التنفيذ، والتي يتم بها إخراج القرار الإداري من المجال النظري إلى حيز العمل بإظهار آثاره وتحويلها إلى واقع مطبق.

وفي سبيل معالجة ذلك قسمنا هذه الدراسة إلى فصل تمهيدي وبابين، عالجنا في الفصل التمهيدي ضوابط تنفيذ القرارات الإدارية، من خلال البحث في نهائية القرار الإداري مع تركيزنا على نفاذ القرار الإداري الإلكتروني، وأيضاً الاحتجاج بالقرار الإداري سواء في مواجهة الإدارة أو الأفراد، وبينا وسائل العلم بالقرار الإداري من نشر أو تبليغ أو علم يقيني.

وتناولت الدراسة في الباب الأول تنفيذ القرارات الإدارية وتم تقسيمه إلى فصلين، تناولنا في الفصل الأول التنفيذ الإداري للقرار المشوب بالبطلان وتنفيذه قبل العلم به، من خلال البحث في القرار الباطل والقرار المنعدم، وأيضاً تناولنا التنفيذ المباشر وبينا موقف الفقه الفرنسي والمصري من هذا الامتياز، وعرضنا لبعض تطبيقات التنفيذ فيما يتعلق بعلاقة الإدارة بموظفيها وعلاقة السلطة المركزية بالهيئات المحلية، وأخيراً أوضحنا التنفيذ المباشر الجبري من خلال بحث شروطه وحالاته، مع إزالة الخلط بين التنفيذ المباشر والتنفيذ المباشر الجبري، وإلقاء الضوء على مقاومة الأفراد لتنفيذ القرارات الإدارية، مع بيان موقف المشرع والفقه والقضاء في بلدان الدول محل المقارنة من حق المقاومة.

أما الفصل الثاني من هذا الباب تناولنا فيه الطريق الأصيل لتنفيذ الإدارة لقراراتها الإدارية وهو التنفيذ القضائي للقرارات الإدارية، من خلال التمييز بين التنفيذ القضائي والتنفيذ الإداري، مع إيضاح طبيعة هذا التنفيذ القضائي والبحث في معايير تميزه عن

www.daralthaqafa.com

التنفيذ الإداري، ثم بحثنا في الدعوى الجنائية والدعوى المدنية لإجبار الأفراد على تنفيذ قراراتها الإدارية.

وبعد ذلك انتقلنا إلى الباب الثاني وعالجت الدراسة وقف تنفيذ القرارات الإدارية وقسمنا هذا الباب إلى فصلين، تناولنا في الفصل الأول نطاق تطبيق وقف تنفيذ القرار الإداري، من خلال البحث في ماهية ومفهوم وقف التنفيذ، وأيضاً تطور نظام وقف التنفيذ في الدول محل المقارنة، وبينا مبدأ الأثر غير الواقف للطعن، ثم بينا حدود تطبيق وقف التنفيذ من خلال البحث في القرارات التي يجوز وقف تنفيذها، والقرارات الخاضعة للتظلم الوجوبي.

ثم عالجنا شروط وقف تنفيذ القرارات الإدارية، والتي تمثلت بالشروط الشكلية في استقلال صحيفتي الطعن في فرنسا والأردن، ووحدة صحيفة الطعن في مصر، والشرط الشكلي الثاني الذي انفرد وبالغ فيه المشرع الأردني وهو تقديم الكفالة المالية من قبل طالب وقف التنفيذ. والشرطان الموضوعيان وهما شرط قيام الاستعجال بأن يترتب على تنفيذ القرار نتائج يتعذر تداركها، والثاني يتصل بمبدأ المشروعية بأن يكون ادعاء الطالب في هذا الشأن قائم بحسب الظاهر من الأوراق على أسباب جدية، ثم أوضحنا أهمية تكامل الشرطين وارتباطهما لتسويغ القضاء بوقف التنفيذ، ومدى اعتبار المصلحة العامة شرطاً لتبرير وقف التنفيذ.

وبعد ذلك تناولت الدراسة في الفصل الثاني والأخير من هذا الباب الحكم الصادر في طلب وقف التنفيذ، من خلال البحث في خصائص وإجراءات وحجية هذا الحكم نظراً لطبيعته المؤقتة، وبينا حجية الحكم في طلب وقف التنفيذ من حيث موضوعه، وفيما فصل فيه من مسائل فرعية، وبالنسبة لدعوى إلغائه. ثم انتقلنا إلى موضوع الطعن في الحكم الصادر بطلب وقف التنفيذ، من خلال توضيح طرق الطعن في هذا الحكم في الدول محل المقارنة، وبينا حالات عدم جواز الطعن في هذا الحكم، وأخيراً بحثنا في وقف تنفيذ الحكم الصادر بوقف تنفيذ القرار الإداري.

واختتمت الدراسة من بعد معالجة تنفيذ القرارات الإدارية وتقييم نظام وقف التنفيذ ومدى تحقيقه لأهدافه، من خلال البحث في النصوص التشريعية واستقراء موقف القضاء وتحليل آراء الفقه المختلفة، في الدول محل المقارنة فرنسا ومصر والأردن بهذا الخصوص، إلى عدد من النتائج والتوصيات، والتي يأمل المؤلف الأخذ بهذه التوصيات ومعالجة القصور والسلبيات في النظام الأردني خصوصاً.